

العرف العشائري بمقاييس اخلاقيات الرسول(ص)
دراسة تحليلية

م. زينب علي عبد

جامعة كربلاء/كلية العلوم الاسلامية - قسم الفقه

المقدمة

تعد أخلاق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) من الموارد المغذية للكثير من الفروع على مختلف الأصعدة وعليه سنركز في بحثنا هذا على التوافق والتعارض بين أخلاق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والعرف العشائري، ولأن أخلاق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) معيار لتصحيح سلوكيات الأمم، لذلك ستكون دراستنا تاريخية يتخللها التحليل والنقد والوقوف على بعض السلبات في أعراف عشائرننا وكيف نجد لها الحلول من أخلاق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم).

وقسمنا البحث الى عدة مباحث هي كالاتي المبحث الاول: لمحة تاريخية عن اخلاق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) والمبحث الثاني: اعراف حصلت على تأييد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، المبحث الثالث: اعراف رفضها الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، المبحث الرابع: عشائرننا اليوم في دائرة النقد البناء، الاستنتاج والتوصيات.

واعتمدنا على مجموعة من المصادر:، تاريخ الرسل والملوك للطبري ت ٣١٠هـ، مكارم الاخلاق للطبرسي ت ٥٤٨هـ، الكامل في التاريخ لابن الأثير ت ٦٣٠هـ،... مع مجموعة من المراجع.

المبحث الاول: لمحة تاريخية عن اخلاق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)،

وصف الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بالكثير من الصفات الحسنة ولا مدح لوصفه

اعمق واقوى من مدح الله له فقال سبحانه وتعالى: {وانك لعلى خلق عظيم} (القم ٤) كما ان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) نفسه بين حقيقة من حقائق ارساله {انما بعثت لأتمم مكارم الاخلاق}، والاقوى من هذا شهادة المجتمع المكي فلم يكن يُعرف إلا ب (الصادق الامين) والدليل على ذلك انهم رضوا بتحكيمة في اشكالية وضع الحجر الاسود وهو اصغرهم سنا، فكما نعرف أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولد في مجتمع وثني وهنا التساؤل كيف يستطيع الشخص أن يكون قويا في مجتمع أباح كل شيء تقريبا، ومن هنا بدأ الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) يربي نفسه ويؤدبها ويبعدها عن الهوى الذي كان أبناء جلدته يتباهون به، قال الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم): "ما من شاعر جاهلي أحببت أن أراه"، ولعل الابتعاد عن الهوى مقدور عليه لان الإشكال الحقيقي هو كيف يؤدب نفسه مع ربه من كل الجوانب فكان منذ نعومة أظفاره يُدرك أن الله اكبر من أن يوضع على رف أو في معبد وهو يدرك انه عبدٌ لإله عظيم خاصة وانه (صلى الله عليه وآله وسلم) يدرك انه من سلالة الأنبياء (عليهم السلام) وهذه السلالة قريبة من التفكير الصحيح للعبادة فكان يحترم ربه اشد الاحترام من الأدلة البارزة على حسن أخلاقه إشارات بحلف الفضول وهو مبدأ أخلاقي يحث على احترام الآخر في كل التعاملات وخاصة التجارية" فقال حين أرسله الله تعالى: لقد شهدت مع عمومتي في دار عبدالله بن جدعان ما أحب أن لي به حمر النعيم ولو دعيتُ به في الإسلام لأجبت"٣، ولو أردنا نحل الحلف الذي حضره الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فمبدأه هو

أن الفضول تحالفوا وتعاقدوا
أمر عليه تعاقدوا وتواتقوا
أن لا يقر ببطن مكة ظالم
فالجار والمعتر فيهم سالم^٤

وبهذا تم إلغاء مبدأ انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً وحل محله نصرة المظلوم واخذ حقه من الظالم، وشجعه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لأنه قريب من أخلاقياته.

كذلك رفضه للقتال في حروب الفجار وبهذا نفذ الرأي القائل انه قاتل في تلك الحروب فلو صح ذلك، معنى أننا نوافق على إصاق صفة الفجور بخاتم الأنبياء (صلى الله عليه وآله وسلم) حاشاه من ذلك، ومهمته صد النبأ عن اعمامه.

ونزاهته وأمانته التي شجعت السيدة خديجة (رض) إن تطلب منه تسيير أمور تجارتها

وقضية بناء أو ترميم الكعبة^٥ التي عكست صورة أخرى عن أخلاقيات الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فعندما أعادت القبائل العربية بناء الكعبة بعد السيل الذي ضربها ووصلوا إلى الاقتتال على من يضع الحجر الأسود مكانه، " ولما انتهوا إلى وضع الحجر الأسود تنازعوا بينهم في أن أيها يختص بشرف وضعه فرأوا أن يحكموا محمداً صلى الله عليه وآله وسلم وسنه إذ ذاك خمس وثلاثون سنة لما عرفوا من وفور عقله وسداد رأيه فطلب رداء ووضع عليه الحجر وأمر القبائل فأمسكوا بأطرافه ورفعوه حتى إذا وصل إلى مكانه من البناء في الركن الشرقي أخذه هو فوضعه بيده في موضعه^٦ ، وكان الاتفاق على أول شخص يقدم من إحدى الأبواب وتسمى باب بني شيبه يعطي رأيه ويرتضون به حكماً وعندما دخل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وافقوا لأنه كان معروف عندهم بالصادق الأمين ، " عن مجاهد عن مولاه أنه حدثه أنه كان فيمن بيني الكعبة في الجاهلية فذكر اختلافهم في وضع الحجر الأسود قال اجعلوا بينكم حكماً قالوا أول رجل يطلع من الفج فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا أتاكم الأمين فذكر الحديث وقد تقدم في الحج في شأن الكعبة ورجاله رجال الصحيح غير هلال بن خباب وهو ثقة . وعن علي بن أبي طالب في بناء الكعبة قال لما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم قد دخل قالوا قد جاء الأمين^٧ " وكانوا يعرفونه بالأمين لوقاره وهديه وصدق اللهجة واجتنبه القاذورات والأدناس^٨ أي أنه سيصدفهم قولاً ولن يظلمهم وبالفعل كان رأيه عادلاً عندما فرش رداءه وطلب من الرؤساء أن يمسك كل رئيس قبيلة بطرف الرداء ووضع عليه الحجر فهو بذلك أرضاهم وأرضى أفراد قبائلهم واحترم الكل واحترم شعورهم العقائدي تجاه هذا الحجر المقدس.

وكان مثالا للزوج الذي يُقدر هذا الارتباط المقدس ونتحدى رواية واحدة تقول بان محمد بن عبدالله نبي الإسلام (صلى الله عليه وآله وسلم) مارس أي صورة من صور العُنْف ضد المرأة بل كان رحيماً رؤوفاً بها وهذا ما كان أساس تعامله مع زوجته السيدة خديجة (رض) والتي كانت الوحيدة على ذمته قبل أن يُبعث ولم ترد على احترامه إلا بكل الاحترام والتقدير وإيمانها بصدقته وأخلاقه كانت أولى النساء في الإسلام وكانت خير مثال للزوجة المساندة لزوجها في أصعب الظروف، وحتى بعد مبعثه عندما توفت السيدة خديجة (رض) لم يعامل الأخريات إلا بكل طيب واحترام وعدالة.

ولكي نتمم الجانب العائلي بصورة عامة لابد من ذكر أنه كان مثالا للأب الصالح الرحيم لكل من يعيش بين كنفه سواء لأبنائه وبنته فاطمة الزهراء عليها السلام أو بالنسبة لربائبه كلهم كانوا ينهلون من عطفه ولاشك أن سلوكه مع من أهم قواعد التربية للفرد، ومنها نصيحة الرسول الأعظم (صلى الله عليه وآله وسلم) في التأديب حيث يقول: (يُقبل ميسوره ، ويُتجاوز من معسوره) ^٩ ، وقال: (صلى الله عليه وآله وسلم): (ولا يُرهبه ولا يخرق به) وهو بهذا يحذر من احتقار الآخر وخاصة الطفل الذي يؤدي احتقاره إلى انحرافه. ^{١٠} ولم يكن للإجبار مكان في حياته تجاه أهل بيته فلم يجبر امرأة ولا ولد والاهم لم يجبر بنته على الزواج بل خيّرهما وان كان زواجه محتوما بأمر الهي وإنما أراد أن يربي المجتمع أن لا إجبار في الزواج وإنما الرضا هو الذي يحدد شرعية الزواج

اما اخلاقه بعد المبعث فالواضح أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) تربي على صفات تهيأ بها للنبوّة فمن الطبيعي أن لا تعطيه النبوّة إلا رُقياً للأخلاق وأول ما نبدأ به أي من الذكر الحكيم {وانك لعلى خلق عظيم} ^{١١} ، فعن أبي إسحاق النحوي ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : أن الله تبارك وتعالى أدب نبيه (صلى الله عليه وآله) على محبته فقال : " انك لعلى خلق عظيم . " ^{١٢}

وفي رواية فضيل بن يسار قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لبعض أصحاب قيس المعاصر : إن الله عز وجل أدب نبيه فأحسن أدبه فلما أكمل له الأدب قال : إنك لعلى خلق عظيم . ثم فوض إليه أمر الدين والأمة ليسوس عباده ^{١٣}

كما أن النبي نفسه (صلى الله عليه وآله وسلم) يعلل بعثته إلى الخلق رسولا بتميم الأخلاق حيث يقول عليه الصلاة والسلام إنما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق وقال صلى الله عليه وآله: "أدبني ربي فأحسن تأديبي" ^{١٤} وأنه قال: (أدبني ربي تأديبا حسنا إذ قال : { خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين } ^{١٥} ، فلما قبلت ذلك منه قال : " إنك لعلى خلق عظيم " ^{١٦} ، وقيل: سُمي خُلقه عظيما لاجتماع مكارم الأخلاق فيه ^{١٧}

ووصف (صلى الله عليه وآله وسلم): "...كأنه ينقلع من صخر ، إذا أقبل كأنما ينحدر من صب ، إذا التفت التفت جميعا بأجمعه ... وقال الإمام علي عليه السلام وهو يصف أخلاق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم): كان أجود الناس كفاً، وأجراً الناس صدراً، وأصدق الناس لهجةً، وأوفاهم ذمّةً، وألينهم عريكةً، وأكرمهم عشيرةً، من رآه بديهة هابه، ومن خالطه فعرفه أحبه، لم أر مثله قبله ولا بعده" ^{١٨}

"وقال أنس كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا وكان عليه السلام أرجح الناس حلما . وروى أنه لما كسرت ربايعته وشج وجهه يوم أحد شق ذلك على أصحابه وقالوا لو دعوت عليهم فقال أنى لم أبعث لعانا ولكني بعثت داعيا ورحمة اللهم أهد قومي فإنهم لا يعلمون . وكان صلى الله عليه وسلم أعظم الناس عفوا لا ينتقم لنفسه . ولما تصدى له غورث بن الحارث ليقنتله والسيف بيده وقال لرسول الله صلى الله عليه وآله... من يمنعك مني ؟ قال (صلى الله عليه وآله وسلم): الله عز وجل فسقط السياف من يده ، فأخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فقال : من يمنعك مني ؟ قال غورث: كن كخير آخذ . قال (صلى الله عليه وآله وسلم): أتشهد أن لا اله إلا الله ؟ قال غورث: لا ، ولكني أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك ، فخلى سبيله ^{١٩} .

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): استكثروا من الإخوان فان لكل مؤمن شفاعته يوم القيامة وهو ترغيب بالانفتاح على الناس تجلب قلوب الآخرين وتوثيق عرى الإخوة يكثر الإخوان وهو ينظر إلى شفاعته الأخ في الآخرة تكريماً من الله تعالى^{٢٠}.. كان النبي صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وأجود الناس وأشجع الناس^{٢١} ومما يلفت النظر أن يعطي للمجتمعات سواء كانت إسلامية أو غيرها ثقافة التسامح فعلى مر التاريخ تعرض الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) إلى الكثير من المحاولات منذ بدايات دعوته تنوعت بين النفسي كاتهامه بالسحر والشعوذة والكذب والشعر... والمادي الذي تمثّل برمي القاذورات عليه والحجارة ورميه بالسهم ومحاولات القتل المتكررة، فقال المصطفى " ما أؤذي نبي مثل ما أؤذيت"^{٢٢} فما كانت نتائج ذلك الا العفو والمسامحة للطرف المسيء، نعم يعاقب للمسيء للدين، لكنه لم يعاقب المسيء له تاراً لنفسه فلا توجد رواية واحدة تذكر أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) انتقم لنفسه من ابي لهب الذي مارس شتى أنواع المضايقات ومحاولات القتل^{٢٣}، وما النتيجة كان يرفض أن يُلعن من قبل المسلمين لأنه آذى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، وشيبة بن عثمان بن ابي طلحة الذي أراد قتل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وهو من جنوده لأنه تذكر قتل أبيه على يد حمزة عم الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) فيقول شيبة ان جاء الى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) "من الخلف... فالتفت اليّ وقال: يا شيب يا شيب إدنْ مني فوضع يده على صدري وقال اللهم أذهب عنه الشيطان، قال - شيبة-: فرفعتُ إليه رأسي وهو أحب إلي من سمعي وبصري وقلبي ثم قال: يا شيب قاتل الكفار... وعندما - رجع - إلى المنزل دخلتُ عليه فقال: الحمد لله الذي أراد بك خيراً مما أردت ثم حدثني بما هممت به"^{٢٤}، إذن النتيجة واضحة، ان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) دعا له بان يبعد عنه الشيطان ومسح على قلبه رغم علمه بنيته هل فعلها احداً قبله او بعده؟

وهناك اشارات على ان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) اكد على ضرورة احترام الجار ومنه ما قاله عنه الامام علي عليه السلام " الله الله في جيرانكم فإنه وصية نبيكم وما زال يوصي بهم حتى ظننا أنه سيورثهم"^{٢٥} ونختم هذا المبحث رغم ان الكلام عن صفات الرسول وعظيم خُلُقته لا ينتهي ولا يُمل "كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يأكل على الارض ويجلس على الارض ويلبس العباء ويجالس المساكين ويمشي في الاسواق ويتوسد يده ويُقص من نفسه.. وكان يقول انما انا عبد آكل كما يأكل العبد واشرب كما يشرب العبد... ولم يأكل قط وحده ولا ضرب عبده ولا ضرب احدا بيده الا في سبيل ربه... وحين دخل مكة عنوة وقد قتلوا اعمامه وبني اعمامه واوليائه وانصاره بعد ان حصره في الشعاب وعذبوا اصحابه بأنواع العذاب وجرحوه في بدنه وآذوه في نفسه وسقّوه عليه واجمعوا على كيدته فلما دخلها بغير حدهم وظهر عليها على صغر منهم قام خطيباً فيهم فحمد الله واثنى عليه ثم قال: اقول كما قال اخي يوسف لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين"^{٢٦}

المبحث الثاني: اعراف حصلت على تأييد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)

من كل الصفات السابقة لبعض ما اتصف به الرسول ص نصل الى حقيقتين مهمتين

١- اكد على بعض الاخلاقيات التي كانت موجودة في المجتمع

٢- نهى عن البعض الآخر الذي لم يكن يتلائم مع اوامر الدين الاسلامي

ومن هنا سندخل الى المبحث الثاني الذي سنوضح فيه ما اكد عليه الاسلام وشجع عليه الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بصورة مباشرة او بصورة غير مباشرة من خلال اهتمامه العملي بهذا الخلق، فقد حث الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) على الاهتمام بأهم ما يشغل بال العشيرة الا وهو:

الحفاظ على الانساب: ولا خلاف ان هذه الفقرة مرغوبة ومسددة من كل القبائل العربية، ولا نقصد ان الرسول فضل الانساب وطلب التباهي بها وانما لأنها ضرورة في حياة المجتمعات ومرتبطة هذه الضرورة بالدين الاسلامي كما سنوضح لاحقا.

فالحديث النبوي المنقول: تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم فإن صلة الرحم منسأة للأجل، محببة في الأهل، مثارة في المال^{٢٧}، "كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي"^{٢٨}، ويقول حاجي خليفة: . علم الأنساب وهو علم يتعرف منه انساب الناس وقواعده الكلية والجزئية والغرض منه الاحتراز عن الخطأ في نسب شخص وهو علم عظيم النفع جليل القدر أشار الكتاب العظيم في (وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا) إلى تفهمه و الرسول الكريم في حديثه: (تعلموا انسابكم تصلوا ارحامكم) حث على تعلمه والعربي قد اعتنى في ضبط نسبه إلى أن كثر أهل الاسلام اختلط أنسابهم بالأعاجم فتعذر ضبطه بالآباء فانتسب كل مجهول النسب إلى بلده أو حرفته أو نحو ذلك^{٢٩} وفي الحقيقة ان تأكيد الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) على هذا العلم لأسباب عديدة:

١- وجود اشارات عن النسب في القرآن مما يؤكد ان هناك ضرورة لهذا العلم.

٢- ان العرب برزوا في معرفتهم للأنساب وحبهم في الحفاظ عليها وكونه عربي لم يقل اهتمامه بهذا العلم عن غيره كما انه احترم حب العربي لهذا العلم الذي يمس حياة الصغير والكبير واكبر شخص في القبيلة واقلمهم شأنًا، بينما في الامم الاخرى يقتصر معرفة النسب على من يتولون الحكم على الاغلب خاصة الاسر الملكية كأباطرة الصين.

٣- اختلاط المفاهيم عند العرب ببعض قضايا النسب والتركيز على هذا العلم يعطي بعض الحلول للأشكاليات القائمة، منها انهم كانوا يعتبرون الابن بالتبني كالابن بالصلب وهذا فيه الكثير من الاشكالات الشرعية وحفظ النسب سينهي هذا الاشكال فعلى سبيل المثال كانوا ينادون لزيد بن حارثة وهو ابن الرسول بالتبني ينادونه زيد بن محمد وعند نزول الآية (..ادعوهم لأبائهم) اي ابائهم من الصلب توضحت المعلومة وتبين الفرق بين الحالتين.

٣- في الاسلام قانون الارث وهو مرتبط ارتباطا وثيقا بالأصلاص ومعرفة النسب يسهل هذه المهمة.

٥- معرفة الارحام الواجب التواصل معهم حسب اوامر الله سبحانه وتعالى من قبيل الواجبات كالأمور الاقتصادية او العبادية كقضاء الابن الاكبر الصلاة نيابة عن والده وغيرها.

٦- معرفة الحدود الشرعية للزواج بين العوائل فعند معرفة النسب وعدم خلط المعلومات بين الصلب والتبني يتسنى للمسلم معرفة هل هذا الزواج جائز ام لا؟ وخاصة كثر في ايامنا الصاق الابن الى غير والديه في الاوراق الثبوتية لإشباع رغبة الابوة وهذا مما يدخل المسؤولين عن هذه العملية في مشاكل شرعية داخل البيت وخارجه.

اضافة الى ان الرسول(صلى الله عليه واله وسلم) شجع على كل ما يرتبط بالخُلق الحَسِينِ سواء في السلوكيات الاجتماعية او الاقتصادية والتي اكد عليها القران وشجع عليها الرسول (صلى الله عليه واله وسلم)، اذن من الواضح ان السلوكيات هي فرض على كل انسان كي يبقى في منزلة الرقي التي خلقه الله من اجلها، ولكن هناك اخلاقيات التعامل الانساني المستحبة التي لا يشترط ان تكون عند كل احد لكنها محببة للكل وقد شجع الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) عليها بصفته نبي او بصفته صاحب افضل خُلُق بين البشر او لكونه مسؤول عن امبراطورية مترامية الاطراف، وسنذكر بعض الصفات مع بعض التوضيح وسنراعي ان بعض الصفات واضحة ولا تحتاج لدليل تاريخي كي لاندخل في الاسهاب والسرد المطول، منها:

الكرم: هناك الكثير من الاشارات عن الرسول(صلى الله عليه واله وسلم) التي تحت الكرم ولعل اهمها ردة فعله على ابنة اشهر من عرف بالكرم في فترة قبل الاسلام وما ردة فعله تلك الا احتراما لهذه العادة التي اشتهر بها العرب واراد تثبيتها، " .. ولما جيئ بسبايا طي إلى المدينة وادخل السبي على النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) دخلت سفانة بنت حاتم الطائي فعجب الحاضرون من حسنها وجمالها ، فلما تكلمت نسوا حسنها وجمالها لعذوبة منطقتها قالت : أي محمد ، مات الوالد ، وغاب الوافد ، فإن رأيت أن تخلى عنى ولا تشمت بي الأعداء ، أو احياء العرب ، فإنني ابنة سيد قوم ، وان أبى كان يحب مكارم الأخلاق وكان يطعم الجائع ويفك العاني ويكسوا العاري ، وما أتاه طالب حاجة إلا ورده بها ، فقال النبي (صلى الله عليه واله وسلم) : يا جارية هذه صفات المؤمنين حقا لو كان أبوك مسلما لترحمنا عليه^{٣٠}، ثم من عليها وأعطاهها نفقة وكسوة وردها إلى مأمنها فأشارت على أخيها عدي ابن حاتم بالقدوم على رسول الله (صلى الله عليه وسلم) " سكينه^{٣١}"

الرحمة بين افراد القبيلة الواحدة: من باب التكافل الاجتماعي ويمكن توسيعه الى العلاقة الطيبة بين القبائل الموجودة في هذه الرقعة او تلك، الأخوة الإسلامية لم تقم على أساس قبلي أو جنسي أو إقليمي ولم تبتن على أسس سطحية وإنما أقيمت وبنيت على أنها جزء من أجزاء العقيدة يسأل عنها المسلم ويحاسب عليها ، وبذلك أصبحت الأخوة الإسلامية تشتمل على طاقات هائلة من القوة تمد المجتمع الإسلامي بالوحدة والتفاهم والإيثار والتعاون وتخلق له أنموذجا فريدا من التكافل الاجتماعي كما تسد الطريق أمام أعدائه من أفاعي الجشع والاستعمار . وبلغت الأخوة الإسلامية القمة في روعتها وعظمتها ، ويظهر ذلك جليا حينما نقرأ قول النبي (صلى الله عليه واله وسلم) : " لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه " ويصف (صلى الله عليه واله وسلم) المجتمع الإسلامي في تقارب عواطفه ووحدة مشاعره بأنه كالجسم الواحد فقال : " مثل المؤمنين في توادهم ورحمتهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد والحى^{٣٢}"

وقال عليا(عليه السلام) : " تواصلوا ، وتباروا وتراحموا وتعاطفوا " إن المجتمع الإسلامي لو سار على هذه النصائح لكان المسلمون يدا واحدة وانسد الطريق أمام أعدائهم وخصومهم ، وما وجد في مجتمعهم فقير أو محروم فإن التعاون والتواصل من أوثق الأسباب التي توجد التكافل الاجتماعي بين المسلمين ... وحث الإسلام على

تزارر المسلمین بعضهم لبعض لأنه یعقد أواصر المحبة فیما بینهم ، ویوجب المزید من التعاون والتآلف یقول الإمام أمیر المؤمنین (علیه السلام) : - " لقاء الإخوان مغنم جسیم وإن قلوا " ویقول الإمام محمد الباقر (علیه السلام) إلى خیثمة : " أبلغ من ترى من موالینا السلام ، وأوصهم بتقوى الله العظیم وأن یعود غنیهم على فقیرهم ، وقویهم على ضعیفهم ، وأن یشهد حیهم جنازة میتهم"^{٣٣}، ومما سبق ان الكل مشمولون بهذا الكلام ولو عملت كل قبيلة به على المستوى الخاص ایضا لكان له مفعول ایجابی کبیر، ومن هذا التراحم الخاص نصل الى التراحم العام الذی یجمعنا به الاسلام.

الاجارة، وهي ما یعرف عندنا بمصطلح الدخیل والفكرة واضحة ووصل الامر قدیما الى ان یتستجیر العربی بقبر سید العشیره وعلیه الكثير من التبعیات العشائریة ویطلق على الانسان-الذی- یتستجیر بمن یحمیه ویذب عنه ما یؤذیه^{٣٤}، فی القاموس : القوئل : اسم أبی بطن من الأنصار ، لأنه كان إذا أتاه إنسان یتستجیر به أو بیثر به ، قال له : قوئل فی هذا الجبل وقد أمنت . أي : ارتق ، وهم القوئل . ونقل الزبیدی عن ابن هشام فی سبب تسمیتهم بذلك ، أنهم كانوا إذا أجاروا أحدا أعطوه سهما وقالوا : قوئل به حیث شئت ، أي : سر به حیث شئت^{٣٥}

الرفادة، الرفد بالكسر : العطاء والصلة ، وهو اسم من رفده رفا من باب ضرب أعطاه ، أو أعانه بعطاء أو قول أو غیر ذلك ومنه الرفادة لإطعام الحاج^{٣٦} وهي : الضیافة وورود المدعو على الداعي . والرفد بكسر الراء : الهبة والعطیة^{٣٧}

قال ابن هشام : كانت الرفادة خرجا تخرجه قریش فی كل موسم من أموالها إلى قصی بن كلاب فیصنع به طعاما للحاج ، فیأكله من لم یكن له سعة ولا زاد ، وذلك أن قصیا فرضه على قریش ، فقال لهم حین أمرهم به : یا معشر قریش انکم جیران الله ، وأهل بیته ، وأهل الحرم ، وأن الحجاج ضیف الله ، و (أهله) وزوار بیته ، وهم أحق الضیف بالكرامة ، فاجعلوا لهم طعاما وشرابا أيام الحج حتی یصدروا ، فكانوا یخرجون لذلك كل عام من أموالهم خرجا فیدفعونه إليه^{٣٨}

".. من مفاخر أهل الجاهلیة سدانة الكعبة خدمتها ، وكانت هي واللواء فی بني عبد الدار ، والسقایة والرفادة إلى هاشم ، فأقر ذلك فی الاسلام على حاله ، وإنما ذكر أحد الشیثیین دون قرینة أعني السدانة دون اللواء ، والسقایة دون الرفادة لأنهما لا یفترقان ولا یخلو أحدهما من صاحبه فكان ذكر الواحد متضمنا لذكره"^{٣٩}، إضافة الى ان الرسول (صلى الله علیه واله وسلم) احترم ما موجود فی طبائع العشائر من الوفاء بالعهود، واداء الامانة وكل ما یتلائم مع الدین الاسلامی.

المبحث الثالث اعراف رفضها الرسول(صلى الله عليه واله وسلم)

من الطبيعي ان تكون في الاعراف العشائرية مايجب ان يلغى في فترة الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) لانها لا تتلاءم مع عدالة الاسلام والاخلاق التي امر بها الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) ومنها:

احتكار الرأي من رئيس العشيرة : وجعلنا هذه النقطة في اول الكلام على اعتبار ان رئيس القبيلة هو النقطة البارزة في محيط يشمل مجموعة من الافراد فلا يحق له ان يفرض رأيه وان كان صحيحا بل لابد ان يتقيد بالقرآن والسنة واذا كانت هناك امور تستحق الرأي والنقاش والمشاورة، {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} ،^{٤٠} واتباع سنة النبي(صلى الله عليه واله وسلم): "وشاور النبي عليه السلام أصحابه في قصة أهل بدر وأساراه وشاور أهل المدينة يوم الخندق وعليه الاجماع عندهم"^{٤١} ، وانطلاقا من هذه الاشارات فليس من حق رئيس العشيرة ان يسلب حقوق الاخرين في ابداء الرأي بل عليه المشاورة في الامور التي لاتحتاج اللجوء الى القرآن والسنة كما ان اغلب العشائر تحوي بين ثناياها اشخاصا ذوو علم ودراية وتبحر في الدين فهذه المجموعة لايجب اهمال رأيها واعتبارها غير موجودة وغير فاعلة بسبب احتكار شخص يطلق عليه رئيس القبيلة.

ونحن نتفق ان رئيس القبيلة له مواصفات مميزة،فيقول التيجاني: أن الزعامة عند العرب كانت من الأمور الضرورية في كل العصور فتراهم يقدمون رئيس القبيلة أو زعيم العشيرة على أنفسهم فلا يبرمون أمرا دونه ولا يتخذون قرارا إلا بمشورته ولا يسبقونه بالقول . فزعيم العشيرة هذا عادة ما يكون أكبرهم سنا وأعلمهم بالأمور وأشرفهم حسبا ونسبا . ويبدوا أن هذا الرئيس يبرز من خلال الأحداث في عشيرته ومما يظهر عليه من نكاه وفطنة وشجاعة وعلم بالأمور وسخاء وإكرام الضيف وغير ذلك من الخصال الحميدة ، ولكن في أغلب الأحيان هي وراثة وليست اختيار^{٤٢} ، وعليه نحن مع الزعامة التي تتصف بالحكمة والعدالة وضمان الحقوق لافراد قبيلته وعدم تهميشهم او التقليل من شأنهم ،وخلاف ذلك يعد مرفوضا في الدين الاسلامي.

نصرة الفرد من العشيرة على خطئه :ولعل مدح الرسول(صلى الله عليه واله وسلم) لحلف الفضول يؤكد كلامنا لانه شجع على نقض مبدأ انصر اخاك ظالما او مظلوما واحل مكانه انصر المظلوم واعنه على الظالم ، ويذكره الماوردي" اجتمعَت بَطُونُ قُرَيْشٍ فَتَحَالَفُوا فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ عَلَى رَدِّ الْمَظَالِمِ بِمَكَّةَ وَأَنْ لَا يَظْلَمَ أَحَدٌ إِلَّا مَنَعُوهُ وَأَخَذُوا لِلْمَظْلُومِ حَقَّهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ مَعَهُمْ قَبْلَ النَّبُوءَةِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً فَعَقَدُوا حِلْفَ الْفُضُولِ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاكِرًا لِلْحَالِ : (لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِلْفَ الْفُضُولِ مَا لَوْ دُعِيتُ إِلَيْهِ لِأَجْبِئْتُ ، وَمَا أُجِبُّ أَنْ لِي بِهِ حُمْرُ النَّعَمِ)"^{٤٣}،وهنا اشارة الى ان الرسول(صلى الله عليه واله وسلم) اكد على الابتعاد عن نصرة الظالم وان كان من ذوي القربى وهو ابتعاد عن كل السلوكيات المرتبطة بهذا الموضوع اهمها التآمر والافراط به.

التجاوز على حقوق الآخرين: اياً كان ذلك التجاوز فهو مرفوض كأن يكون سرقة او قطع الطريق او ارهاب الناس لاية غاية كانت^{٤٤} ،فقال الرسول صلى الله عليه واله وسلم"من اقتطع مال مؤمن غصبا بغير حقه ، لم يزل الله تعالى معرضا عنه ماقتا لأعماله التي يعملها ، من البر والخير ، لا يثبتها في حسابه ، حتى يتوب ويرد المال الذي أخذه إلى صاحبه"^{٤٥}

التجاوز على المرأة بصورة مادية ومعنوية: وكان اقواها في الفترة العرب قبل الاسلام وفترة الرسول(صلى الله عليه واله وسلم)وأد البنات {وَإِذَا الْمَوْؤُدَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ} ^{٤٦}،العنف الاسري ثم الجوانب المعنوية كعدم التقدير والاستهانة بها سواء في ارائها الشخصية اوالعامة،^{٤٧} وقد نص القرآن الكريم على مقدار امتهانهم للمرأة واحتقارهم لها لا سيما إذا ولدت أنثى قال سبحانه : { وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ } ^{٤٨} وهذه الآية تؤكد لنا ما روته الأحاديث عن قسوة العرب على المرأة ومدى احتقارهم لها ، وقد ساءهم نزول الوحي حينما جاء ينصف المرأة ويجعل لها نصيبا من المال كغيرها من الوراث ، فعاتب بعض العرب الرسول في ذلك محتجا عليه بأنها لا تركب الفرس ولا تقابل العدو ، وكان يحق لابن الزوج أن يتزوج بزوجة أبيه إذا لم تكن أما له^{٤٩}، وان اخطأت فلا مجال للعفو والرحمة.

ومن تأكيدات الرسول(صلى الله عليه واله وسلم) على معاملة المرأة برحمة ماجاء في خطبة الوداع فقال (صلى الله عليه واله وسلم):ايها الناس ان لنسائكم عليكم حقا،ولكم عليهن حق،...وانما النساء عندكم عوان-بمنزلة الاسرى-لايملكن لانفسهن شيئا...فانتقوا اللهي النساءواستوصوا بهن خيرا"^{٥٠}

ومن هذه المباديء تغذى آل الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) فذكروا المسلمين بحق الزوجة يقول السجاد عليه السلام : " وحق الزوجة أن تعلم أن الله عز وجل جعلها لك سكنا وأنسا ، وتعلم أن ذلك نعمة من الله تعالى عليك فتكرمها وترفق بها ، وإن كان حقا عليها أوجب فإن لها عليك أن ترحمها لأنها أسيرك ، وتطعمها وتكسوها فإذا جهلت عفوت عنها "^{٥١}

المبحث الرابع عشائرننا اليوم في دائرة النقد البناء

نحن ندرك ان عشائرننا اليوم ترغب بان تكون قريبة من اوامر الاسلام واخلاق الرسول(صلى الله عليه واله وسلم) ولكن السؤال يفرض نفسه ،كم هي نسبة القرب من تعاليم الاسلام واوامر الرسول(صلى الله عليه واله وسلم)والاقتداء باخلاقه في القضايا العشائرية؟ لذلك سيكون مبحثنا هذا نقديا اكثر منه بحثيا كي نتجنب التكرار، لان مايتعلق بالأدلة التاريخية المتعلقة بما سنذكره الان قد مر ذكر أغلبها في سياق البحث.

والكلام يشمل العشيرة او الفئة المقيدة بالأعراف الاجتماعية اي ان الكلام يشمل كل فئات المجتمعات الاسلامية والمؤكد ان هناك من يشعر بعدم الرضا حتى وان كان في داخله على بعض تصرفات العشائر ولنأخذ بعض النقاط من وجهة نظر الناقد الاكاديمي:

الثأر: في كل الاوقات التي مرت على الامم الاسلامية لا تخلو عشيرة من حالة من حالات الثأر وهناك طريقين للمعالجة منه القانوني والكل يتفق عليه لأنه مستمد من القرآن والسنة ولكن المشكلة في العرف العشائري اذا رفضوا مبدأ القانون ما الذي يحدث؟ ستكون العقوبة اقوى مما اراده القران وفق مبدأ القصاص العادل هذا اذا كان موجها للشخص القاتل وغالبا القاتل سواء كان متعمدا ام لا يهرب والنتيجة تقع العقوبة على من لم يرتكب اي اثم، فتتوجه العقوبة العشائرية الى اخوته او ابناؤه او حتى من عشيرته وقد يكون الشخص الذي لا علاقة له بالقتل لا يعرف القاتل اصلا ولكن وقعت عليه العقوبة لأنه ينتمي الى هذه العشيرة هذا اضافة الى حرق وتدمير الممتلكات والتسقيط المعنوي لكل العشيرة، وهذا يوصلنا الى شيء آخر بعد كل هذا التدمير وازهاق الارواح يقبل اهل المقتول (الضحية الاولى) بالجلوس الى ما يفرضه العرف العشائري لأجل الدية واذا بها عملية سلب ونهب فدية القاتل معروفة ولكن يطلبون مبالغ خيالية وابتداع انواع اخرى من الديات التي اكدت فتاوى اغلب المراجع انها محرمة^{٥٢}، وذلك اعتمادا على قول الرسول ص في خطبة الوداع: "...وان دماء الجاهلية موضوعة واول دم نبدأ به دم عامر بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، وان مآثر الجاهلية موضوعة غير السدانة والسقاية والعمد قود-قتل القاتل بالقتل في القتل المتعمد-، وشبه العمد ما قتل بالعصا والحجر وفيه مائة بعير فمن زاد فهو من اهل الجاهلية"^{٥٣}، **المرأة:** ربما العقد الاخير افضل وضعا من السابق القريب والبعيد، ولكن هل المرأة تأخذ قدرها وقيمتها الكاملين حسب الشرع في العشائر؟ نقول كلا، ولانتمكم بعاطفية وانما بأدلة واقعية من المجتمع كلنا شهود عيان على كثير من الممارسات ضدها منها:.

الزواج بالاكراه: لازالت المرأة تعاني من تسلط الرجل بفرض رغبته في من تتزوج وهذا يكثر بالارياف فلاحرية في الخيار وعليها الطاعة العمياء .ووصل الامر الى اجبار القاصرات^{٥٤} على الزواج دون معرفتهن بهذه المسؤولية التي قال فيها الرسول(صلى الله عليه واله وسلم): ، "والمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ رَوْجِهَا وَوَلَدِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"^{٥٥}.

تعدد الزوجات:وعليها ان ترضى بتعدد الزوجات الذي غالبا تنتفي العدالة التي فرضها الله على الازواج فلا خلاف انه حق ولكن الاشكال عندما تتحرم احدهن من العدالة

تقليل القدر:لازال بعض الرجال يرون المرأة لاقيمة لها الا لاجل ان تكون زوجة وام وخادمة ومنهم من اذا ذكرها يقول(اجلكم الله)وهذه قمة الاحتقار للمرأة وهذه تقريبا خاصة ببعض رجال الارياف الذين يتجاوزون سن الخمسين لان هناك شباب من الارياف انفتحوا على مجتمع المدينة وتأثروا بها فقلت هذه الفكرة او انعدمت عند الشباب.

النهوة:وهذه مشكلة تفاقمت الان،بحكم الاختلاط بين الجنسين في الدراسة والعمل تكون النساء معروفات ولكن اذا تقدم شخص غريب عن عشيرتها فانه اقدم الى امر كارثي عند بعض العشائر لانها منذ الصغر حجزت هذه الشابة الى ابن عمها او او ... وعليه يجب ان تقبل التقسيمات العرفية وليس من حقها ان ترفض هذا التقسيم

وتقبل بالغريب الذي تقدم لها، وان رفضت ابن عمها يصدر عليها الحكم العرفي المعروف ب(النهوة) اي ان اي شخص منهي عن التقدم لها او انها منهيّة عن الزواج الا من الشخص الذي يكون من عشيرة ابيها.

فيقول المظفر: النهوة " باصطلاح عرب العراق في العصور الأخيرة ، فإنها عند غير المتحضرين منهم شريعة غير مكتوبة ، وهي أن للرجل الحق في منع تزوج ابنة عمه من أجنبي ، فالأجنبي إذا تزوجها من دون رخصة ابن عمها وإذنه عدوه في عرفهم جائراً غاصبا وقد يهدر دمه . وإن كان هذا العرف يعد في الشريعة المكتوبة الإسلامية وغيرها ظلماً وجوراً وأن " الناهي " هو الجائر الظالم . ثم " المخالفة للشرع " ^{٥٦}

وفي حقيقة الامر ان النهوة ليست خاصة باهل العراق فبعد سلسلة من الاسئلة والمناقشات مع اشخاص مهتمين بامور المرأة خارج العراق وجدنا انها موجودة في كل البلدان العربية وبعض البلدان الاسلامية سواء كان البلد يوصف بانه متمدن ام ريفي فهو موجود في اليمن التي توصف بانها مغلقة وكذلك موجودة في لبنان التي توصف بانها متحررة وموجودة في السعودية التي فيها اعرق القبائل العربية وموجودة في ايران التي تختلف اصول اهلها عن البلاد العربية اذن مسألة النهوة حقيقة عرفية موجودة في كل المجتمعات التي يكون فيها ترابط اسري وهي تكثر في قارتي اسيا وافريقيا. ^{٥٧}

وفي سؤال للمرجع محمد صادق الصدر: اذا تعطلت المرأة من جراء النهوة ماجزاء من عطلها وكيف؟ والحال انها اذا كبرت واراد ان يستوهبها لاتصلح للزواج في هذا الوقت.ج: بسمه تعالى: هذا الذي عطلها ظالم لها اكبداً الا انه لا كفارة عليه سوى رضاها ولها الحق بأن تبقى ساخطة عليه وتقتص منه يوم القيامة. ^{٥٨}

وفي سؤال آخر، دائماً يقوم الناهون اذا لم يتحقق مرادهم بقتل الزوج واحيانا الزوجة، فهل يحل لهم ذلك؟ج: بسمه تعالى: هذا واضح الفساد والحرمة شرعا، ويكون مشمولاً لقوله تعالى(من قتل نفسا بغير نفس او فسادٍ في الارض فكأنما قتل الناس جميعا) ^{٥٩}

من الناحية القانونية: ^{٦٠} اما محسن نتيش الساعدي (محامي) فقال : جاء في المادة التاسعة من قانون الأحوال الشخصية العراقي فقرة واحد : لا يحق لأي من الأقارب أو الاغيار اكره أي شخص ،ذكرها كان أم أنثى على الزوج دون رضاه، ويعتبر عقد الزواج بالإكراه باطل، إذا لم يتم الدخول ،كما لا يحق لأي من الأقارب أو الاغيار منع من كان أهلاً للزواج، بموجب أحكام هذا القانون من الزواج.

الفقرة الثانية تقول : يعاقب من خالف أحكام الفقرة (واحد) من هذه المادة، بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات، وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين، إذا كان قريب من الدرجة الأولى.إما إذا كان المخالف من غير هؤلاء فتكون العقوبة السجن مدة لا تزيد على عشر سنوات ،او الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات .

الفقرة الثالثة تنص : على المحكمة الشرعية ،او محكمة الاحوال الشخصية الإشعار إلى سلطات التحقيق لاتخاذ التعقيبات القانونية بحق المخالف لإحكام الفقرة (واحد) من هذه المادة، ولها توقيفه لضمان حضوره أمام السلطات المذكورة ،ويحق لمن تعرض للإكراه أو المنع ،مراجعة سلطات التحقيق مباشرة بهذا الخصوص. ومن هذا المنطلق نقول ان القانون واضح وصريح فيما يخص (النهوة العشائرية) او غيرها من امور الإكراه في عقد الزواج. ^{٦١}

الاسراف والتترف: وهي من الامور التي اصبحت متواجدة بكثرة عند رموز العشائر ،نعم ان مظاهر الهيبة ضرورية ولكن يجب ان لا تتجاوز الحد المعقول كي لاندخل ضمن ما حرمه الله او اكرهه

غياب التكافل الاجتماعي: تفتقر بعض العشائر الى الترتيب الذي يقلل الفقر بين ابنائها واحيانا يكون من ابنائها بلا مأوى او دخل وهم لا يحركون ساكنا، وقضية التكافل الاجتماعي تعصم العشيرة من الكثير من السلبيات ولا بد من ان تكون الهمة للتكافل كالهمة عندما تجمع مبالغ الديات، ومن الجميل والرائع ان هناك عشائر لا تتجاوز اصابع اليد حسب استطلاعاتي المتواضعة انهم يدونون اسماء افراد عشيرتهم ومن يحتاج الى التكافل الاجتماعي يقومون بالواجب تجاهه.

التقرب من ذوي الجاه السياسي على علاتهم: وهذه افرزتها الاوضاع السياسية المتقلبة فنلاحظ ان بعض العشائر واقصد رموزها يتنازلون عن بعض مبادئ المجتمع المسلم والتوجه الى ارضاء السلطة او رموز سياسية رغم معرفة سلبياتهم

قلة التوعية: ويلاحظ ان العشيرة لاتمارس دورها التوعوي الذي يأمر به الاسلام ولعل اهمه ضرورة التعليم لافراد العشيرة وكلنا يعلم كم كان الرسول ص يحرص على هذه الناحية

الاستنتاج

بعد هذا العرض الذي سلطنا به الضوء على عدة محاور اخلاقية اجتماعية متمحورة حول العرف العشائري نستنتج مايلي:

١- اخلاق الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) تلائم المسلم في كل العصور فلا حجة لمسلم في ان يقول ان الرسول(صلى الله عليه واله وسلم) في عصرٍ وانا في عصر ولا يحصل المسلم المقتدي برسوله الا على كل الرقي والاحترام في نظر كل المجتمعات .

٢- ما اتصف به الرسول(صلى الله عليه واله وسلم)تستطيع ان تصلح اي مجتمع فيه فساد وسوء سلوك وذلك في حال وضعه القدوة الواضحة والمركزية ولا نعتقد ان هناك مجتمع اكثر وثنية وملئى بالاطغاء الاجتماعية كمجتمع مكة لكنه فرض نفسه عليهم باخلاقه وهو في سن مبكرة من عمره.

٣- من اخلاقه نستطيع ان نقيم تصرفات العشائر ونعطي نسبة ما بين العلاقة بين العرف العشائري والدين الاسلامي باعتماد اخلاق الرسول(صلى الله عليه واله وسلم) هي المعيار والنسبة تتفاوت بين الريف والمدينة وبين اقسام كل منهما.

٤- في الوقت الحاضر هناك بعض التصرفات العشائرية اقرب الى عشائر العرب قبل الاسلام وعاد صوت رئيس القبيلة مسموعا سواء كان سلبيا ام ايجابيا فهو في بعض العشائر كلام مقدس وغير قابل للنقاش.

٥- المرأة تعرضت للكثير من الاضطهاد بسبب الاعراف العشائرية مع الاعتراف ان النسبة قلت في العقدين الاخرين خاصة في المدينة.

٦- رغم كل التغييرات والتأثيرات هناك صفات نفتخر بان تكون بالعشائر العربية واكد عليها الاسلام كالكرم والاجارة والوفاء بالعهد.

التوصيات

١- تشجيع احياء اخلاق الرسول(صلى الله عليه واله وسلم)في الاماكن التي ترتبط بال عشيرة وخاصة المضاييف.

٢- اقامة علاقة بين رؤساء العشائر والمؤسسات الاكاديمية والدينية لتنسيق العمل التوعوي والارشادي من كافة النواحي خاصة الدينية والتعليمية.

٣- تنشيط التكافل الاجتماعي داخل العشيرة وليكن بتنسيق مع منظمات المجتمع المدني.

٤- تثقيف افراد العشيرة ومن خلال التنسيق بين رئيس العشيرة والمنقذين من افرادهم او استضافة مختصين وهذا التثقيف يركز على احترام الاخر رجلا كان او امرأة من خلال برنامج عمل دائم في العشيرة وتوثق هذه النشاطات وترفع الى الجهات المختصة بشؤون العشائر كنشاط يحسب لها مما يخلق الحافز لكل عشيرة لتقدم الافضل.

الهوامش

- ١ ابن عابدين، تكملة حاشية رد المختار، ج ١، ص ٢٣٤
- ٢ الثعلبي، تفسير الثعلبي، ج ٥، ص ٢١٨
- ٣ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج ٢، ص ٤١
- ٤ الأثير، الكامل في التاريخ، ج ٢، ص ٤١
- ٥ للاستزادة: المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٢٧٩
- ٦ الطباطبائي: محمد حسين، تفسير الميزان، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، ج ٣، ص ٣٥٩
- ٧ الهيثمي ت ٨٠٧، مجمع الزوائد، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م، ج ٨، ص ٢٢٩
- ٨ المسعودي، مروج الذهب، ج ٢، ص ٢٧٩
- ٩ محمد تقي فلسفي، الطفل بين الوراثة والتربية، ج ٢، ص ٤٤
- ١٠ محمد تقي فلسفي، الطفل بين الوراثة والتربية، ج ٢، ص ٤٤
- ١١ الحجرات: ١٠
- ١٢ الشيخ الصدوق، فضائل الشيعة، ص ٣٣؛ أحمد بن محمد البرقي، المحاسن، ج ١، ص ١٦٢
- ١٣ الشيخ الكليني، الكافي، ج ١، ص ٢٦٦؛ السيد الكلبي، نتائج الأفكار، ج ١، ص ٢٢٤
- ١٤ المجلسي، بحار الأنوار، ج ١٦، ص ٢١٠
- ١٥ الاعراف: ١٩٩
- ١٦ القرطبي، تفسير القرطبي، ج ١٨، ص ٢٢٧-٢٢٨
- ١٧ الشيخ الطبرسي، تفسير مجمع البيان، ج ١٠، ص ٨٦
- ١٨ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٢، ص ٤٢٦؛ إبراهيم بن محمد الثقفي، الغارات، ج ١، ص ١٦٧؛ الطبرسي، مكارم الأخلاق، ص ١٧؛ ابن أبي شيبه الكوفي، المصنف، ج ٧، ص ٤٤٥؛ ابن عبد البر، الاستنكار، ج ٨، ص ٣٣١
- ١٩ ابن سيد الناس، عيون الأثر، ج ٢، ص ٤٢١؛ الحاكم النيسابوري، المستدرک - ج ٣، ص ٢٩؛ السيوطي: جلال الدين، الدر المنثور، ج ٢، ص ٢٦٥
- ٢٠ محمد حسن يزبك، حوار هاديء، ص ٢٢٩.
- ٢١ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٢، ص ٤٢٧؛ ابن الأثير، الكامل، ج ٢، ص ٣٠٦؛ العيني، عمدة القاري، ج ٢٢، ص ١١٨
- ٢٢ ابن شهر آشوب ت ٥٨٨، مناقب ال أبي طالب، تحقيق: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، مطبعة الحيدرية - النجف الأشرف ١٣٧٦ - ١٩٥٦ م، ج ٣، ص ٤٢؛ الاندلسي: ابو حيان ت ٧٤٥، تفسير البحر المحيط، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - لبنان، ١٤٢٢ - ٢٠٠١ م، ج ٧، ص ٢٤٢
- ٢٣ انظر: ابن الأثير، الكامل، ج ٢، ص ٥٠
- ٢٤ المقرئ، امتاع الإسماع، ج ١٤، ص ١٥
- ٢٥ المازندراني: محمد صالح، شرح اصول الكافي، تحقيق: مع تعليقات: الميرزا أبو الحسن الشعراني / ضبط وتصحيح: السيد علي عاشور، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١ - ٢٠٠٠ م، ج ١١، ص ١٥١.

- ٢٦ الجاحظ، البيان والتبيين، ج٢، ص٢٠-٢١
- ٢٧ التقفي، الغارات، ج٢، ص٧٤٦
- ٢٨ ابن عنبه، عمدة الطالب، ص٨
- ٢٩ حاجي خليفة، كشف الضنون، ج١، ص١٧٨
- ٣٠ ابن حجر، الاصابة، ج٨، ص١٨٠؛ المقرئ، امتاع الاسماع، ج٢، ص٤٦
- ٣١ ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج٦٩، ص٢٠٤
- ٣٢ باقر شريف القرشي، النظام السياسي في الاسلام، ص٢١٨
- ٣٣ باقر شريف القرشي، النظام الاسلامي في الاسلام، ص٢٢١
- ٣٤ العيني، عمدة القاري، ج٢٢، ص٩٣
- ٣٥ الذهبي، سير اعلام النبلاء، ج١، ص٣٠١
- ٣٦ المازندراني: مولى محمد صالح، ج٩، ص٢٨٦
- ٣٧ الشيخ الطبرسي، مكارم الاخلاق، ص١٥
- ٣٨ المجلسي، بحار الانوار، ج١٥، ص١٢٣
- ٣٩ الزمخشري: جار الله، الفايق في غريب الحديث، ج١، ص٢٠
- ٤٠ الشوري: ٣٨
- ٤١ الطوسي: أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي ت ٤٦٠، المبسوط، تحقيق: تصحيح وتعليق: محمد الباقر البهبودي، چاپ حيدري ١٣٥١ ش، ج٨، ص٩٨
- ٤٢ محمد التيجاني، فأسألو اهل الذكروص ٢٣٩
- ٤٣ ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي ٤٥٠، الاحكام السلطانية، ط٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ١٣٨٦ هـ = ١٩٦٦ م، ص٧٩
- ٤٤ ظ: حسن عبيد عيسى وزينب علي عبد، الارهاب فساد ينتهك كرامة الانسان، بحث مقبول للنشر في مجلة جامعة اهل البيت كربلاء تاريخ القبول ١٧/٩/٢٠١٤
- ٤٥ العلامة الحلبي ٧٦٢، الرسالة السعدسة، تحقيق: إشراف: السيد محمود المرعشي، إخراج وتعليق وتحقيق: عبد الحسين محمد علي بقال، بهمن - قم، ١٤١٠، ص١٥٠
- ٤٦ التكوير: ٨-٩
- ٤٧ الجاحظ، البيان والتبيين، ج٢، ص٢٢
- ٤٨ النحل: ٥٨-٥٩
- ٤٩ الحسني: هاشم معروف، تاريخ الفقه الجعفري، قدم له محمد جواد مغنية، دار النشر للجامعيين، ص٥٩
- ٥٠ الجاحظ، البيان والتبيين، ج٢، ص٢٢
- ٥١ الجاحظ، البيان والتبيين، ج٢، ص٢٢
- ٥٢ للاستزادة: ينظر ردود المراجع حول هذا الموضوع؛ في بحث م. زينب علي عبد، الثار السلبي بين الشريعة والتاريخ- منشور، مجلة كلية التربية الاساسية/بابل، ع ١١، آذار ٢٠١٣
- ٥٣ الجاحظ، البيان والتبيين، ج٢، ص٢١

^{٥٤} ظ: موقع Pukmidia، مقال بعنوان (زواج القاصرات.. طفولة ضائعة) للباحثة سجي عبد الرضا، بتاريخ ٢٧/٧/٢٠١٣

١٣:٣٩:٠٠

^{٥٥} العيني ت٨٥٥، عمدة القاري، المطبعة: بيروت - دار إحياء التراث العربي، ج٢٠، ص١٨٩

^{٥٦} محمد رضا المظفر، المنطق، ص٤٤٦

^{٥٧} المعلومات التي حصلنا عليها من مناقشات مع اساتذة من ايران ابرزهم د.رقية رستم بور، واليمن ابرزهم د.عبد الخالق الطواف، والبحرين ناشطات التقينا بهم في مؤتمر الصحة العالمي ابرزهم من عائلة الخواجة، والجزائر الباحث مراد غريبي، ولبنان ابرزهم د.راغدة المصري ومصر ابرزهم د.عادل زيادة وتونس الاعلامية والناشطة في مجال حقوق الانسان هاجر مطيري، اما من السعودية ناشطات في مؤتمر الصحة العالمي وهذا الموقع الذي افادنا بمعلومات عن النهوة: موقع سعودي/ملتقى طلاب وطالبات جامعة الملك فيصل بتاريخ ٤/٤/٢٠١٣ النهوة العشائرية .. و خطرها على المجتمع و اختيار شريك الحياة

^{٥٨} الصدر، فقه العشائر، ص٣٧

^{٥٩} الصدر، فقه العشائر، ص٣٢

^{٦٠} مقال بعنوان: احمد الحلفي (محرر المقال)، قانون الاحوال الشخصية وقف بقوة ضدها.. النهوة.. بدايتها زواج بالاكراه ونهايتها طلاق بالاكراه، جريدة المؤتمر، العدد ٢٩٨٣ ليوم ٠٥ حزيران ٢٠١٤

^{٦١} مقال بعنوان: احمد الحلفي (محرر المقال)، قانون الاحوال الشخصية وقف بقوة ضدها.. النهوة.. بدايتها زواج بالاكراه ونهايتها طلاق بالاكراه، جريدة المؤتمر، العدد ٢٩٨٣ ليوم ٠٥ حزيران ٢٠١٤

المصادر والمراجع

القران الكريم

- (١) ابن الأثير: عز الدين ت ٦٣٠هـ، الكامل في التاريخ، دار صادر-بيروت، ١٣٨٦هـ-١٩٦٦.
- (٢) الاندلسي: ابو حيان ت ٧٤٥هـ، تفسير البحر المحيط، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية -لبنان، ١٤٢٢ - ٢٠٠١ م .
- (٣) البرقي: احمد بن محمد ت ٢٧٤هـ، المحاسن، تصحيح وتعليق : السيد جلال الدين الحسيني (المحدث)، دار الكتب الاسلامية -طهران.
- (٤) باقر شريف القرشي، النظام السياسي في الإسلام، ط٢، دار التعارف للمطبوعات - بيروت، ١٣٩٨.
- (٥) التيجاني: محمد، فاسألوا أهل الذكر، مؤسسة الفجر - لندن.
- (٦) الثعلبي ت ٤٢٧هـ، تفسير الثعلبي، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور ، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير الساعدي، ط١، بيروت - لبنان - دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢ - ٢٠٠٢ م
- (٧) الثقفي: إبراهيم بن محمد ت ٢٨٣هـ، الغارات، تحقيق: السيد جلال الدين الحسيني الأرموي المحدث، طبع على طريقة أوفست في مطابع بهمن
- (٨) الجاحظ: عمرو بن بحر ت ٢٥٥هـ ،البيان والتبيين، وضع حواشيه موفق شهاب الدين، ط٣، دار الكتب العلمية-بيروت، ٢٠٠٩
- (٩) الحاكم النيسابوري ت ٤٠٥هـ، المستدرک، إشراف : يوسف عبد الرحمن المرعشلي، طبعة مزيدة بفهرس الأحاديث الشريفة
- (١٠) الحلبي: جمال الدين الحسن بن سديد الدين ٧٦٢، الرسالة السعدسة ، تحقيق : إشراف : السيد محمود المرعشي ،إخراج وتعليق وتحقيق: عبد الحسين محمد علي بقال، بهمن - قم، ١٤١٠.
- (١١) الحسنی: هاشم معروف، تاريخ الفقه الجعفري، قدم له محمد جواد مغنية ، دار النشر للجامعيين.
- (١٢) حسن عبيد عيسى وزينب علي عبد، الارهاب فساد ينتهك كرامة الانسان، بحث مقبول للنشر في مجلة جامعة اهل البيت كربلاء تاريخ القبول ١٧/٩/٢٠١٤
- (١٣) الذهبي ت ٧٤٨هـ، سير اعلام النبلاء، إشراف وتخریج : شعيب الأرنؤوط/تحقيق : أكرم البوشي، ط٩، مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان، ١٤١٣ - ١٩٩٣
- (١٤) الزمخشري: جارالله ت ٥٣٨هـ، الفايق في غريب الحديث، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٧ - ١٩٩٦
- (١٥) زين العابدين بن الحسين-الامام-عليه السلام ت ٩٤هـ، شرح رسالة الحقوق، شرح : حسن السيد علي القبانجي، ط٢، اسما عيليان-قم، ١٤٠٦

- (١٦) زينب علي عبد ، م. زينب علي عبد ، الثار السلبى بين الشريعة والتاريخ-منشور،مجلة كلية التربية الاساسية/بابل، ع ١١، اذار ٢٠١٣
- (١٧) السيوطي :جلال الدين ت ٩١١هـ، الدر المنثور، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان.
- (١٨) ابن سيد الناس ت ٧٣٤هـ، عيون الاثر، جديدة مصححة، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر - بيروت - لبنان، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.
- (١٩) ابن شهر آشوب ت ٥٨٨هـ، مناقب ال ابي طالب، تحقيق : لجنة من أساتذة النجف الأشرف، مطبعة الحيدرية - النجف الأشرف ١٣٧٦ - ١٩٥٦ م.
- (٢٠) الصدر: محمد محمد باقر، فقه العشائر-حوار فتاوي-، دار ومكتبة البصائر-بيروت، ٢٠١١.
- (٢١) ابن سيد الناس ت ٧٣٤هـ، عيون الاثر، جديدة مصححة، مؤسسة عز الدين للطباعة والنشر - بيروت - لبنان، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.
- (٢٢) الشيخ الصدوق ت ٣٨١هـ، فضائل الشيعة، كانون انتشارات عابدي - تهران
- (٢٣) الطبري: محمد بن جرير ت ٣١٠هـ، تاريخ الرسل والملوك، مراجعة وتصحيح وضبط : نخبة من العلماء الأجلة، بيروت-لبنان، على طبعة بريل-لندن، ١٨٧٩.
- (٢٤) الطبرسي ت ٥٤٨هـ، مكارم الاخلاق، ط ٦، منشورات الشريف الرضي، ١٣٩٢ - ١٩٧٢
- (٢٥) الطوسي :أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي ت ٤٦٠هـ، المبسوط، تحقيق : تصحيح وتعليق : محمد الباقر البهبودي ، چاپ حيدري ١٣٥١ش
- (٢٦) الطباطبائي: محمد حسين، تفسير الميزان، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم
- (٢٧) ابن عساكر ت ٥٧١هـ، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ١٤١٥
- (٢٨) العيني ت ٨٥٥هـ، عمدة القاري، بيروت - دار إحياء التراث العربي
- (٢٩) فلسفي: محمد تقي، الطفل بين الوراثة والتربية، تعريب وتعليق : فاضل الحسيني الميلاني، ط ٢، دار سبط النبي، ٢٠٠٥م
- (٣٠) ابن عنبه ت ٨٢٨هـ، عمدة الطالب، تصحيح : محمد حسن آل الطالقاني، ط ٢، منشورات المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف، ١٣٨٠ - ١٩٦١.
- (٣١) العسقلاني: ابن حجر ت ٨٥٢هـ، الاصابة، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، الشيخ علي محمد معوض، ط ١، دار الكتب العلمية . بيروت، ١٤١٥.
- (٣٢) ابن عابدين: محمد امين ت ١٢٥٢هـ، تكملة حاشية رد المختار، تحقيق : إشراف : مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، ١٤١٥ - ١٩٩٥ م

(٣٣) الكليني ت ٣٢٩هـ، الكافي، تصحيح وتعليق : علي أكبر الغفاري، ط ٥، دار الكتب الإسلامية - طهران، ١٣٦٣ ش.

(٣٤) الكوفي، ابن أبي شيبة ت ٢٣٥هـ، المصنف، تحقيق وتعليق : سعيد اللحام، راجعه وصححه وأشرف على إخرجه : مكتب الدراسات والبحوث في دار الفكر، ط ١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، ١٤٠٩ - ١٩٨٩ م.

(٣٥) السيد الكلبي، ت ٤١٤هـ، نتائج الأفكار، ط ١، دار القرآن الكريم - قم، ١٤١٣هـ.

(٣٦) المسعودي: أبو الحسين علي بن الحسين ت ٣٤٦هـ، تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد، ط ٤، مطبعة السعادة، مصر، مروج الذهب، ١٩٦٤ م.

(٣٧) الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي ٤٥٠هـ، الأحكام السلطانية، ط ٢، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ١٣٨٦ هـ = ١٩٦٦ م.

(٣٨) المقرئ ت ٨٤٥هـ، امتاع الاسماع، تحقيق وتعليق : محمد عبد الحميد النميسي، ط ١، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ١٤٢٠ - ١٩٩٩ م.

(٣٩) المجلسي، بحار الانوار، ط ٦، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، ١٩٨٣

(٤٠) محمد رضا المظفر، المنطق، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٣٨٨

(٤١) المازندراني: مولي محمد صالح، شرح أصول الكافي، تعليقات : الميرزا أبو الحسن الشعراني، ضبط وتصحيح : السيد علي عاشور، ط ١، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٠

(٤٢) محمد حسن يزبك، حوار هادي، ط ١، دار المحجة البيضاء، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩ م.

(٤٣) الهيتمي: نور الدين علي بن أبي بكر ت ٨٠٧هـ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ١٤٠٨ - ١٩٨٨ م.

الانترنت

(٤٤) جريدة المؤتمر احمد الحلفي (محرر المقال)، قانون الاحوال الشخصية وقف بقوة ضدها.. النهوة.. بدايتها

زواج بالاكراه ونهايتها طلاق بالاكراه، العدد ٢٩٨٣ ليوم ٠٥ حزيران ٢٠١٤

(٤٥) موقع سعودي/ملتقى طلاب وطالبات جامعة الملك فيصل بتاريخ ٢٠١٣/٤/٤

(٤٦) موقع Pukmidia، مقال بعنوان (زواج القاصرات.. طفولة ضائعة) للباحثة سجي عبد الرضا، بتاريخ

٢٠١٣/٧/٢٧ ١٣:٣٩:٠٠